

دليل العدد ١٤٢ مصر

- ١- انعقاد ندوة إقليمية
- ١- جمعية أبيماف

سويا

- ١- نطاق الملكية الفكرية في سوريا
- ٢- أنظمة جديدة للتبع

لبنان

- ١- الاجتماع الإقليمي لرؤساء مكاتب الملكية الفكرية
- ٢-

قطر

- ٣- إنشاء مركز جديد للملكية الفكرية

سلطنة عمان

- ٣- دعوة لتسمية الرسوم السنوية
- ٣- الانضمام الى الإتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة
- ٤- الأيكان (ICANN) توافق على أسماء النطاقات غير اللاتينية

مصر

انعقاد ندوة إقليمية بعنوان:

«دور الابتكار وحماية حقوق الملكية الفكرية في تحقيق التنمية الاقتصادية في المنطقة العربية»

انعقدت الندوة الإقليمية لأبيماف وللجمعية المصرية لحماية الملكية الفكرية في القاهرة يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٩ بالتعاون مع الجمعية العالمية للملكية الفكرية (WIPO) والجمعية العالمية لحماية الملكية الصناعية (AIPPI). تناولت الندوة العديد من المواضيع التي تهم القطاع الخاص والأخصائيين والجمهور عامة، حيث تناولت الندوة دور الملكية الفكرية في خدمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة و دور ترخيص نقل تكنولوجيا الملكية الفكرية في نجاح المشاريع الصغيرة والمتوسطة، هذا وأشارت الندوة إلى أهمية دور الملكية الفكرية في تحفيز الإبداع والابتكار من خلال الجامعات ومراكز البحوث والمعاهد العلمية العامة. استضافت الندوة عدداً من الخبراء العالميين ممثلي الجمعية العالمية للملكية الفكرية والجمعية العالمية لحماية الملكية الصناعية، كما انها استضافت العديد من المسؤولين الرسميين والخبراء المحليين والإقليميين من القطاع الخاص ومن قطاع صناعة الأدوية.

جمعية أبيماف:

«إنتخاب رئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية للسنوات الثلاث القادمة»

انعقدت الجمعية العمومية العادية لجمعية حماية الملكية الصناعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (أبيماف) في القاهرة في الرابع عشر من كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٩، حيث تم انتخاب رئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية للسنوات الثلاث القادمة وهم:

عضو	- غيداء علاء الدين:	رئيس	- كمال بارتني:
عضو	- حاتم محمدين:	نائب رئيس	- توفيق سالم:
عضو	- نادر قمصية:	أمين عام	- رمزي ترزي:
عضو	- أكرام بكر:	مقرر	- فادي سركيس:
عضو	- سارة حشاشي:	أمين صندوق	- هشام زهر:

سوريا

نطاق الملكية الفكرية في سوريا

العلامات التجارية: يتم توفير الحماية للعلامات التجارية في سوريا وفقا للقانون رقم ٨ لعام ٢٠٠٧، والذي يوفر الحماية للعلامة التجارية المسجلة لمدة عشر سنوات قابلة للتجديد لفترات مماثلة. يتم فحص طلبات تسجيل العلامات التجارية للتأكد من توفرا الشروط القانونية كافة بما

فيها الشروط الشكلية والمطلقة والنسبية التي تحدد العلامة وتوضحها مما يمنع التباس العلامة بعلامة أخرى سبق تسجيلها، ويتم نشر الطلبات المقبولة المستوفية للشروط في جريدة حماية الملكية.

يجوز لكل ذي مصلحة ان يعترض على طلب تسجيل العلامة خلال تسعين يوماً من تاريخ النشر، يستغرق إتمام عملية التسجيل من ٨ إلى ١٢ شهراً. من غير الضروري استعمال العلامة من أجل التسجيل أو التجديد و لكن للمحكمة المختصة بناء على طلب كل ذي مصلحة، ان تقضي بشطب تسجيل العلامة اذا ثبت لديها أنها لم تستعمل بصفة جدية لمدة ثلاث سنوات متواصلة. ويحق لمن كان أسبق الى استعمال العلامة ممن سجلت باسمه الطعن ببطلان التسجيل خلال خمس سنوات. ومع ذلك يجوز الطعن ببطلان تسجيل العلامة دون التقيد بأي مدة متى اقترن التسجيل بسوء نية.

براءات الاختراع: تستند حماية براءات الاختراع في سوريا للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٤٦ وتعديلاته. تكون مدة الحماية التي تكفلها شهادة الاختراع خمسة عشرة سنة تبدأ من تاريخ الايداع. يتوجب أن يكون الاختراع جديداً، ولكي يكون كذلك، يجب أن لا يكون قد نشر عنه في سوريا ولا في البلاد الأجنبية أي شيء يساعد على تطبيقه واستعماله. تسقط حقوق صاحب الشهادة إذا لم يضع خلال سنتين اختراعه موضع الاستعمال، ما لم يبرهن أنه عرض اختراعه مباشرة على الصناعيين القادرين على تحقيق اختراعه، وأنه لم يرفض بدون سبب طلبات الإذن باستعمال اختراعه وفق شروط معقولة.

حق المؤلف: يتضمن قانون حق المؤلف والحقوق المتعلقة به رقم ١٢ لسنة ٢٠٠١ أحكاماً بشأن المصنفات المحمية، وحق المؤلف، وتعريف الكاتب، ومدة الحماية، ونقل الحقوق والإجراءات والعقوبات، والحلول، ونطاق الحماية. تتمتع جميع المصنفات بالحماية وفق لأحكام هذا القانون وتشمل الحماية بصفة خاصة المصنفات المكتوبة كالكتب والكتيبات والنشرات والمخطوطات والمحاضرات وما شابهها من المواد المكتوبة بما في ذلك المصنفات الفنية المسرحية والموسيقية والسينمائية والإذاعية والتلفزيونية والغنائية والتوزيع الموسيقي وتصميم الرقصات والتمثيل الإيمائي ومصنفات الفنون التشكيلية والتطبيقية والتصوير الفوتوغرافي. ومصنفات البرمجيات الحاسوبية بما في ذلك وثائق تصميمها ومجموعات البيانات. مدة حماية حق المؤلف هي حياة المؤلف يضاف إليها ٥٠ عاماً بعد تاريخ الوفاة.

عضوية الهيئات والاتفاقيات: المنظمة العالمية للملكية الفكرية واتفاقية برن واتفاقية مدريد ومعاهدة نيروبي واتفاقية باريس واتفاقية روما واتفاقية لاهاي واتفاقية مدريد للعلامات وبروتوكول مدريد ومعاهدة التعاون بشأن البراءات واتفاقية نيس.

أنظمة جديدة للتبغ

- أصدرت الحكومة السورية في ٢١ أكتوبر ٢٠٠٩ المرسوم التشريعي رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٩ الذي يحدد الأنظمة المنقحة لمنتجات التبغ. التنقيحات تشمل ما يلي:
١. يحظر بيع منتجات التبغ لمن تقل أعمارهم عن سن الثامنة عشرة ويحظر انتاج وتصدير واستيراد وبيع الحلوى والأغذية ولعاب الأطفال المصنعة على شكل يشبه منتجات التبغ أو عبواتها.
 ٢. يمنع الإعلان أو الدعاية عن منتجات التبغ وتعاويه في وسائل الإعلام المرئية أو المقروءة أو المسموعة أو بأي وسيلة إعلامية أخرى أياً كان نوعها.
 ٣. ينبغي أن تتضمن عبوات منتجات التبغ المعدة للاستهلاك المواصفات التالية:
 - العبارة التحذيرية التالية باللغة العربية ويخط واضح «التدخين ضار بالصحة وسبب رئيسي لحدوث امراض السرطان والقلب والأوعية والجهاز التنفسي ويضر بالحامل وجنينها».
 - المكونات السامة وتراكيزها ولا سيما النيكوتين والقطران وغاز أول اوكسيد الكربون.
 ٤. يعاقب من يخالف أحكام المرسوم التشريعي بغرامة قد تصل الى ١٠٠,٠٠٠ ليرة سورية والحبس أيضاً.
- نشر المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية في ٢١ أكتوبر ٢٠٠٩ ويعمل به بعد ستة أشهر من تاريخ نشره. ▲

▲ لبنان

الاجتماع الإقليمي لرؤساء مكاتب الملكية الفكرية

أعدت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع وزارة الاقتصاد اللبنانية الاجتماع التنسيقي الإقليمي الخامس لرؤساء الملكية الصناعية ومكاتب حق المؤلف في البلدان العربية في ١٢، ١٣، ١٤ من شهر تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٩ في بيروت. تناول الاجتماع المواضيع التالية :

- التوازن الصحيح بين الملكية الصناعية والتحديات العالمية الناشئة
- حماية العلامات التجارية وحماية المستهلك
- الملكية الصناعية، والابتكار، والتطوير التكنولوجي

- الخبرات العملية في مجال استخدام وحماية المؤشرات الجغرافية
- قضايا ومنظور حقوق الملكية الصناعية و جدول الويبو لأعمال التنمية
- التطورات الحديثة في مجال المعارف التقليدية
- آفاق المؤلف والحقوق المتعلقة بها في المنطقة العربية

أستكملت ورشة العمل باستنتاج أنه من غير الممكن نجاح نظام حقوق الملكية الفكرية إلا إذ وجد الالتزام والتنسيق الفعال بين وكالات إنفاذ القانون وصانعي السياسات والسلطات الجمركية والقطاع الخاص. ▲

▲ قطر

إنشاء مركز جديد للملكية الفكرية

صدر مرسوم جديد في قطر في ٥ آب ٢٠٠٩ (المرسوم رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٩) لإنشاء مركز جديد للملكية الفكرية في الدوحة، حيث ستكون المسؤوليات الرئيسية لهذا المركز كالتالي :

١. مراجعة واقتراح القوانين والأنظمة للملكية الفكرية في قطر ؛
٢. تسجيل حق المؤلف والحقوق المتعلقة بها وبراءات الاختراع، والدوائر المتكاملة ؛
٣. القيام بحملات التوعية للجمهور؛
٤. التعامل مع الشكاوى المختلفة المتعلقة بقضايا الملكية الفكرية

حاليا تعمل الحكومة القطرية على الإعداد لهذا المركز ولكنه قد يستغرق الكثير من الوقت، لذا، من غير المتوقع أن يكون المركز جاهزا في أي وقت قريب. ▲

▲ عمان

دعوة لتسوية الرسوم السنوية

دعى مكتب براءات الاختراع في سلطنة عمان مؤخرا الى تسوية جميع الرسوم السنوية المتراكمة المستحقة في كل من الذكرى السنوية الأولى والمتتالية من (١) تاريخ ايداع الطلب المحلي، أو من (٢) تاريخ الإيداع الدولي للمرحلة الوطنية للطلب وفقا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. يجب أن تتم تسوية الأقساط السنوية في ١ أبريل ٢٠١٠، ليس من الضروري تقديم توكيل من أجل دفع المستحقات السنوية حتى إن كان هنالك تغيير في وكيل التسجيل. كما طلب مكتب براءات الاختراع من جميع المتقدمين الى تقديم جميع الوثائق العالقة لاستكمال الملفات الخاصة بهم من أجل البدء في دراسة الطلبات العالقة.

بدأ مكتب براءات الاختراع العماني بقبول طلبات براءات الاختراع في عام ٢٠٠٥ بعد اعتماد جدول للرسوم الرسمية (المنشور في الجريدة الرسمية رقم ٨٠٥ بتاريخ ١٧ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٥)، وبذلك أكمل القرار الوزاري رقم ٣٧ الصادر في ١٠ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠٥ والذي يتعلق باللائحة التنفيذية لقانون براءات الاختراع رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٠. أصدرت عمان في ١٢ أيار (مايو) ٢٠٠٨ قانون حقوق الملكية الصناعية الجديد بموجب المرسوم الملكي رقم ٦٧ لعام ٢٠٠٨، الذي استبدل القانون رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٠ و دخل حيز التنفيذ في البلاد في ١٧ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٨. ومنذ ذلك الحين كان مكتب براءات الاختراع قيد الإنشاء يعمل في إطار التحضير لتنفيذ اللوائح الجديدة، وخلال هذه الفترة امتنع المكتب عن قبول أي رسوم سنوية.

ومن الجدير بالذكر أيضا أنه من المتوقع أن تزيد الحكومة العمانية قيمة الرسوم الرسمية الخاصة بالعلامات التجارية وبراءات الاختراع في بداية عام ٢٠١٠.

الانضمام الى الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة

رحب الأمين العام للاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية (اوبوف) بانضمام سلطنة عمان للإتحاد في ٢٢ أكتوبر ٢٠٠٩. سوف يصبح الاتحاد الدولي حيز التنفيذ يوم ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٩، وعمان هي البلد العربي الرابع الذي ينضم الى الاتحاد الدولي بعد انضمام الأردن (دخلها حيز التنفيذ ٢٤ أكتوبر ٢٠٠٤) المغرب (ودخلها حيز التنفيذ ٨ أكتوبر ٢٠٠٦)، وتونس (دخلها حيز التنفيذ ٣١ أغسطس ٢٠٠٣). تكون إيداع طلبات الأصناف النباتية في سلطنة عمان بموجب القانون رقم ٩٢ لعام ٢٠٠٠، الصادر في ٨ أكتوبر ٢٠٠٠ لحماية المستنبطات النباتية. وتكون مدة حماية حق المستنبت عشريين سنة لجميع الأصناف عدا النباتات الشجرية و الكروم فتكون مدة حمايتها خمس وعشرين سنة، حيث تبدأ مدة الحماية من اليوم التالي لمنح الحق طبقا للقانون.

الوثائق المطلوبة لإيداع طلب الأصناف النباتية هي كما يلي:

١. توكيل.
٢. تسمية الصنف النباتي.
٣. الكشف الكامل عن منشأ الصنف النباتي، و عن طريقة الاستنباط.
٤. وصف مفصل لمراحل الإختيار و التكاثر التي تستخدم لاستنباط الصنف النباتي.
٥. إثبات الحداث لل صنف النباتي، بمعنى أن الصنف لم يتم بيعه أو استغلاله لمدة تزيد عن سنة واحدة في سلطنة عمان، أو أكثر من أربع سنوات في أي بلد آخر (أو ست سنوات في حال النباتات الشجرية).
٦. إثبات انتظام الصنف النباتي، بمعنى أن أي اختلافات ناتجة ممكن وصفها و التنبؤ بها، كما أنها تكون مقبولة تجاريا .
٧. الدليل على استقرار الصنف النباتي بمعنى أنه عند الإستنباط سيبقى الصنف النباتي دون تغيير محافظا على خصائصه الأساسية والمميزة وبذلك على درجة معقولة من المصادقية التجارية.
٨. إثبات تميز الصنف النباتي، بمعنى أن يكون التميز واضحا والصنف لا يشبه أي صنف آخر معروف علنا.
٩. رسومات توضيحية للصنف، إذا كانت ضرورية للتعرف عليها ووصفا موجزا له.

تشمل القائمة الوطنية للأصناف النباتية المعتمدة في سلطنة عمان على:

القائمة الوطنية			
القمح	الموز	الحلبة	القرع
الشعير	القطن	الفاول	التين
الشوفان	الطماطم	شجرة الغاف	الرمان
الذرة	البطاطا	البصل	سدر جبلي
عشب الفيل	التبغ	الثوم	شجرة اللبان
عشب الدخن	البطاطا الحلوة	أشجار النخيل	العنب
قصب السكر	السمس	جوز الهند	المشمش
البرسيم	الجزر	الليمون	اللوز
اللوبياء	الخيار	البرتقال	الخوخ
الحمص	البطيخ	المانجا	البن
الزعفران			

الأيكان (ICANN) توافق على أسماء النطاقات غير اللاتينية

وافقت مؤسسة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (أيكان) مؤخرا على خطة جديدة للسماح للأحرف غير اللاتينية في تمديدات الشبكة العالمية (رمز البلد لأسماء النطاقات الدولية IDN). ستمكن IDN البلدان التي تستخدم اللغات غير اللاتينية مثل الصينية والعربية واليونانية، من عرض أسماء النطاقات للمستخدمين في حروف اللغة المحلية. سيتم في أقرب وقت ممكن قبول الطلبات الجديدة للحصول على نطاقات بأحرف غير لاتينية، و من المتوقع ظهور النطاقات الجديدة في النصف الثاني من عام ٢٠١٠.